

## وسائل الشيعة

[ 453 ] عن أبي جعفر عليه السلام قال: لا تخرج من بيتك إلا بعد طلوع الشمس. أقول: وتقدم ما يدل على ذلك ويأتي ما يدل عليه 2. 19 - باب كيفية الخروج إلى صلاة العيد وآدابه (9844) 1 - محمد بن يعقوب، عن علي بن إبراهيم، عن ياسر الخادم والريان بن الصلت جميعاً " قال: لما انقضى أمر المخلوع واستوى الأمر للمأمون كتب إلى الرضا عليه السلام يستقدمه إلى خراسان، ثم ذكر ولايته لعهد المأمون (إلى أن قال:) فحدثني ياسر قال: لما حضر العيد بعث المأمون إلى الرضا عليه السلام يسأله أن يركب ويحضر العيد ويصلي ويخطب، فبعث إليه الرضا عليه السلام قد علمت ما كان بيني وبينك من الشروط في دخول هذا الأمر (إلى أن قال:) إن أعفيتني من ذلك فهو أحب إلى وإن لم تعفني خرجت كما خرج رسول الله صلى الله عليه وآله وأمير المؤمنين عليه السلام، فقال المأمون: اخرج كيف شئت " إلى أن قال: " واجتمع القواد والجند على باب أبي الحسن عليه السلام فلما طلعت الشمس قام عليه السلام فاغتسل وتعمم بعمامة بيضاء من قطن، ألقى طرفاً " منها على صدره، وطرفاً " بين كتفيه وتشمر ثم قال لجميع مواليه: افعلوا مثل ما فعلت، ثم أخذ بيده عكازاً " ثم خرج ونحن بين يديه، وهو حاف قد شمر سراويله إلى نصف الساق، وعليه ثياب مشمرة، فلما مشى ومشينا بين يديه رفع رأسه إلى السماء وكبر أربع تكبيرات، فخيل لنا أن السماء والحيطان تجاوبه والقواد والناس على الباب قد تهيئوا ولبسوا السلاح وتزينوا بأحسن الزينة، فلما طلعتنا عليهم بهذه \_\_\_\_\_ 1 تقدم في الحديث 5 من الباب 7 من هذه الأبواب. 2 يأتي في الحديث 1 من الباب 19 من هذه الأبواب. الباب 19 فيه حديثان 1 - الكافي 1: 408 / 7. (\*) \_\_\_\_\_